

إلى السيد وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال شفوي - عادي

شروط تأمين الدراجات النارية ثلاثية العجلات

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم:

تعتمد شركات التأمين إلى إبرام عقود التأمين مع أصحاب الدرجات النارية ثلاثية العجلات "تريبورتور" على أساس تعويضهم في حالة وقوع حادثة سير، وكذا تمكينهم من الاستفادة من التغطية عن جميع الاضرار التي تكبدها الغير بسبب الدراجة النارية سواء المادية أو الجسدية. غير انه عند قيام المعنيين بالأمر بالإجراءات اللازمة لدى خبير التأمين، يجابهون برفض ملفهم بدعوى عدم توفرهم على رخصة السياقة.

لذا، نسألكم السيد الوزير عن شروط تأمين الدراجات النارية الثلاثة العجلات ؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

التدلاوي سعيد